



بإشراف الشيخ أبي الحسن علي الرملي

تفريغ دروس أصول الفقه (الورقات)

شرح الشيخ رياض القريوتي حفظه الله

الدرس رقم (6)

التاريخ: السبت 1440/04/15 هـ

2018/12/22 م

الدرس السادس من شرح الورقات للجويني

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فهذا هو **الدرس السادس** لشرح الورقات للإمام الجويني رحمه الله تعالى، وذلك ضمن برنامج المرحلة الأولى في معهد الدين القيم بإشراف شيخنا الفاضل أبي الحسن علي الرملي حفظه الله تعالى.

وفي الدرس الماضي قد شرحنا الفرق بين الفقه والعلم، وتكلمنا عما يقابل العلم، وبيننا أن العلم أعم من الفقه، فهو يشمل علم الفقه وغيره من العلوم، وتكلمنا عن قسيمي العلم، وهما:

• العلم الضروري،

• والعلم المكتسب،

وقلنا: أن العلم الضروري: هو ما لا يقع عن نظر واستدلال، وأنه العلم الذي لا يمكن دفعه،

وأن العلم المكتسب: يسمى أيضاً العلم النظري: وهو العلم الموقوف على النظر والاستدلال،

وبيننا المقصود من النظر والاستدلال والدليل، وتكلمنا كذلك عن الجهل وقسميه، وهما:

• الجهل البسيط

• والجهل المركب،

وعرفنا الجهل بفقد العلم،

وقلنا: أن الجهل البسيط: هو عدم الإدراك بالكلية،

وأن الجهل المركب هو تصور الشيء على خلاف ما هو عليه،

وتكلمنا عن الظن وما يقابله وهو الوهم، فقلنا: أن الظن هو إدراك الشيء مع احتمال ضد

مرجوح،

والوهم: هو إدراك الشيء مع احتمال ضد راجح،

• فالضد الراجح هو الظن،

• والضد المرجوح هو الوهم،

وتكلمنا عن الشك وقلنا: أنه إدراك الشيء مع احتمال ضد مساوٍ.

ونكمل اليوم بإذن الله تعالى،

قال المؤلف رحمه الله تعالى: **"أصول الفقه: طريقه على سبيل الإجمال، وكيفية الاستدلال بها"**

بعد أن ذكر المؤلف رحمه الله تعالى تعريف أصول الفقه باعتبار مفرديه، وذكر بعدها بعضاً من المعاني اللازم معرفتها لفهم هذا الفن، بدأ هنا بتعريف أصول الفقه باعتباره لقباً، أو باعتباره اسماً، فعرفه بقوله: **"طريقه على سبيل الإجمال، وكيفية الاستدلال بها"** وجمهور الأصوليين عرفوه فقالوا: **"هو أدلة الفقه الإجمالية، وكيفية الاستفادة منها، وحال المستفيد"**،

فقوله رحمه الله تعالى: **"طريقه"** يقصد بذلك: طرق الفقه، وهو هنا لم يقل: **"أدلة الفقه"** لنكتة، وذلك أن ظاهر كلام المؤلف بأنه يأخذ بقول أهل الكلام، وأهل الكلام فرقوا بين الدليل والأمانة، فيقولون:

- أن الدليل -عندهم- هو ما أفاد العلم، أو ما كان قطعياً موجباً للعلم، مثل القرآن والحديث المتواتر،

- أما ما كان موجباً للظن، أو ما يسمونه بالدليل الظني، فقالوا: هذا ليس بدليل، هو أمانة،

مثال ذلك عندهم: القياس وخبر الآحاد، وهذا كلام مرفوض، وتقدير غير صحيح من وجهة نظر أهل السنة، والظاهر أن هذا التفريق جاء من أهل الكلام وذلك ليبرروا به اعتقادهم الباطل. إذاً الصحيح والمعروف عند العرب وفي الشرع أن كل ما أرشد إلى المطلوب فهو دليل، لهذا نقول عن قوله: **"طريقه"** يُقصد بها الأدلة، وإن كان ظاهر كلام المؤلف أنه يفرق بين الأدلة

والأمارات،

فقوله: **"طرقه على سبيل الإجمال"** وما يقابله.

ففي تعريف الجمهور الذي ذكرناه: "أدلة الفقه الإجمالية"،

"طرقه على سبيل الإجمال" أي قصد به: الأدلة الإجمالية، وهو ما ذكره الجمهور: "أدلة الفقه الإجمالية"، وقد بينا سابقاً الفرق بين الدليل الإجمالي والدليل التفصيلي، قلنا أن:

● الدليل الإجمالي هو ما لا يختص بمسألة معينة مثل القرآن والسنة والإجماع والقياس، فهي أدلة إجمالية ليست مختصة بمسألة معينة،

● والدليل التفصيلي هو ما يختص بمسألة معينة، مثل: ﴿**أقيموا الصلاة**﴾ يختص

بالصلاة، ففيه إيجاب حكم الصلاة، ﴿**وآتوا الزكاة**﴾ هو كذلك،

وقصد المؤلف: **"طرقه على سبيل الإجمال"** وقصد الجمهور أيضاً: "أدلة الفقه الإجمالية"؛

أي: أن هذا العلم يتعلق بالأدلة الإجمالية فقط،

أما الأدلة التفصيلية: فلا تُذكر إلا على سبيل الإيضاح والتمثيل، كأن يقال في أصول الفقه: أمر الله تعالى وأمر نبيه ﷺ يقتضيان الوجوب، هذه القاعدة أصولية: **"الأمر يقتضي الوجوب"**،

ثم يمثل لها بقاعدة تفصيلية فيقال: مثال ذلك: ﴿**أقيموا الصلاة**﴾ هذا أمر الله تعالى، يقتضي

وجوب إقامة الصلاة، فذكر القاعدة الأصولية أولاً ثم مثل لأثرها في الفقه،

وأيضاً كأن يقال: أن نهي الله تعالى ونهي نبيه ﷺ يقتضيان التحريم، وهي قاعدة أصولية: **"أن**

الأصل في النهي أنه يقتضي التحريم" ثم يمثل لها بمثال: ﴿**ولا تفرحوا الزنا**﴾ وهو دليل

تفصيلي، فيه نهي الله تعالى عن الزنا، وهكذا، إذاً يذكر القاعدة الأصولية ثم يمثل لها، أو يمثل لأثرها في الفقه، فهذه الحالات التي نذكر بها الأدلة التفصيلية،

فمعنى قوله: **"على سبيل الإجمال"**: أن هذا العلم يُعنى بالأدلة الإجمالية دون الأدلة التفصيلية،

ثم قال رحمه الله تعالى: **"وكيفية الاستدلال بها"** وما يقابله قول الجمهور: "وكيفية الاستفادة

منها"

وبيّنا سابقاً أن الاستدلال هو طلب الدليل،
والنظر في الأدلة الإجمالية؛ أي: كيفية الاستدلال بأدلة الفقه الإجمالية، وكيفية الاستفادة من
هذه الأدلة الإجمالية من أجل تطبيقها على المسائل الفرعية، وذلك لا يتم إلا بمعرفة دلالات
ألفاظ، وبمعرفة وتطبيق شروط الاستدلال،
ومن دلالات الألفاظ التي لا بد من تعلمها ومعرفتها:

- العام والخاص،
- والمطلق والمقيد،
- والأمر والنهي،

وغير ذلك مما سيذكره المؤلف لاحقاً،

ومن شروط قواعد الاستدلال أيضاً ما سيمر معنا مثل:

حمل المطلق على المقيد، متى يكون هذا،
وتخصيص العام متى يكون،

والترجيح في حال التعارض الظاهري بين الأدلة، ونحو ذلك،

هذه الشروط والقواعد لا بد من معرفتها أيضاً، فلا يصح.. أو لا تتأتى كيفية الاستدلال بأدلة
الفقه الإجمالية إلا بمعرفة دلالات الألفاظ، معرفة وتطبيق شروط وقواعد الاستدلال،
ثم قلنا في تعريف الجمهور: "و حال المستفيد" وهو ما لم يذكره المؤلف،

المؤلف قال: "**طرقه على سبيل الإجمال، وكيفية الاستدلال بها**"، لم يذكر حال المستفيد،

وكانه طلب بذلك الاختصار رحمه الله تعالى، أو على اعتبار أن كيفية الاستدلال لا تكون إلا لمن
عنده الآلة في الاستدلال وهو المستفيد حتماً، فكأنه اعتبر أن حال المستفيد والكلام عن حال
المستفيد متضمن في هذا الكلام،

المهم: المستفيد: يقصد به المجتهد، وهو الذي يستنبط الأحكام الشرعية من أدلتها، وإذا تكلمنا
عن المستفيد لا بد أيضاً من الكلام عن حال المقلد من باب تمييز من عنده الأهلية للاستنباط
عن غيره،

ثم قال المؤلف رحمه الله تعالى: "**وأبواب أصول الفقه: أقسام الكلام، والأمر والنهي، والعام**

والخاص، والمجمل والمبين، والنص والظاهر، والأفعال، والناسخ والمنسوخ، والإجماع، والأخبار، والقياس، والحظر والإباحة، وترتيب الأدلة، وصفة المفتي والمستفتي، وأحكام المجتهدين"

فذكر المؤلف رحمه الله تعالى هنا جملة من أبواب أصول الفقه على سبيل الإجمال، لأنه سيتحدث عن كل واحد منها بالتفصيل لاحقاً، فجعل بعد ذلك لكل واحد من هذه المباحث باباً مستقلاً، وبدأ بالكلام عن الكلام،

فقال رحمه الله تعالى بعد ذلك: "فأقل ما يتركب منه الكلام: اسمان، أو اسم وفعل، أو فعل وحرف، أو اسم وحرف"

ومبحث الكلام هو من مباحث اللغة العربية، وكنا قد بينا في الدرس الأول أن هذا العلم يستمد مواضعه من عدة مصادر، وقلنا أن من أهم هذه المصادر: اللغة العربية، ويهتم الأصوليون بمباحث اللغة، ويقدمون بمقدمات عن اللغة في كتبهم لسبب مهم، وهو أنه بفهم اللغة والعلم بها يتمكن من فهم الكتاب والسنة، فالقرآن نزل بلسان العرب، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا

عَرَبِيًّا﴾ والرسول ﷺ عربي ولسانه عربي فصيح، وكما سيمر معنا، الكثير من القواعد

الأصولية مأخوذة من اللغة ومعتمدة عليها، وبفهم اللغة يمكن فهم مراد الله سبحانه وتعالى ومراد رسوله ﷺ.

وقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أهمية اللغة العربية وبين أن عامة ضلال أهل البدع كان في ضعفهم في اللغة، وقلة فهمهم للمراد من الألفاظ وعدم معرفتهم دلالات، ودلالة الألفاظ على المعاني، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: (معرفة العربية التي خوطبنا بها مما يعين على أن نفقه مراد الله ورسوله بكلامه، كذلك معرفة دلالة الألفاظ على المعاني، فإن عامة ضلال أهل البدع كان بهذا السبب، فإنهم صاروا يحملون كلام الله ورسوله على ما يدعون أنه دال عليه، ولا يكون الأمر كذلك، ويجعلون هذه الدلالة حقيقة، وهذه مجازاً) انتهى قوله رحمه الله تعالى.

المهم بدأ المؤلف رحمه الله تعالى هنا بالكلام على أقل ما يتركب منه الكلام من غير تقديم مقدمة عن الكلام، ونحن نقدم بمقدمة سهلة ومختصرة إن شاء الله تعالى، وهي لا بد ستمر، أو مرت

معكم في دروس الأجرومية.

الكلام لغة جمع كلمة: وهو اللفظ الموضوع لمعنى،

واللفظ: هو الصوت المشتمل على بعض الحروف،

وقال بعض أهل العلم: هو ما ينطق به اللسان، مثل: "زيد"، وكذلك مثل "ديز"، عكس كلمة زيد، فهو لفظ لأنه صوت مشتمل على بعض الحروف، وبهذا التعريف تخرج الإشارة والكتابة فلا يعتبران كلاماً، فإذا وضع لهذا اللفظ -الذي هو الصوت المشتمل على بعض الحروف- إذا وضع لهذا اللفظ معنى، صار كلاماً، مثل زيد، ففي اللغة أي لفظ وضع لمعنى يكون كلاماً،

أما في الاصطلاح -وعندما نقول في الاصطلاح نعني اصطلاح النحاة-

فالكلام: هو اللفظ المركب المفيد فائدة يحسن السكوت عليها،

واللفظ بيناه أنه الصوت المشتمل على بعض الحروف، أو ما ينطق به اللسان، وبذلك تخرج الإشارة والكتابة فليسا بكلام عندهم،

وبقولهم: المركب، يخرج بذلك الكلمة المفرد، فلا تعد كلاماً، مثل: زيد، من، جميل، إلى آخره..، هذه لا تعد كلاماً عندهم، لأنهم وضعوا قيداً هنا، وهو المركب،

وبقولهم: المفيد فائدة يحسن السكوت عليها؛ أي: ما يصح الاكتفاء به في الكلام، فيخرج بذلك الغير مفيد، مثل: إذا جاء زيد. فمثل هذا ليس بكلام لأنه لم يفد، حتى ولو كان مركباً كما في هذا المثال، فهو مركب من أكثر من كلمة، ولكنه لم يفد، لأنك تتشوف لسماع شيء غيره حتى تفهم المراد، فلا يكون هذا الكلام مفيداً،

وكما قلنا: الكلام جمع كلمة، والكلمة إما أن تكون اسماً أو فعلاً أو حرفاً،

فالاسم في اللغة: هو ما دل على مسمى، مثل: زيد، يدل على اسم شخص بهذا الاسم،

وفي الاصطلاح: هي كلمة دلت على معنى في نفسها ولم تقترن بزمان، كلمة دلت على معنى

بنفسها ولم تقترن بزمان، فكلمة زيد في المثال الذي طرحناه: كلمة تدل على معنى في نفسها، ولا علاقة لها بوقت معين،

وكذلك سائر الأسماء: شجرة، بيت، مجلس، درس، إلى آخره، هي كلمات تدل على معنى بنفسها

ولا تقترن بزمان معين،

وللأسماء علامات تعرف بها، ولا بد أنها مرت معكم في الأجرومية، أو ستمر معكم في الأجرومية وليس هنا موضع الكلام عنها،

والقسم الثاني من أقسام الكلام: الفعل، انتهينا من القسم الأول: وهو الاسم، والآن نتكلم عن الفعل،

والفعل لغة: هو الحدث،

في الاصطلاح كلمة دلت على معنى بنفسها واقتربت بأحد الأزمنة الثلاثة، الماضي والحاضر والمستقبل.

مثال ذلك: ذهب يذهب اذهب، وضرب يضرب اضرب، وغير ذلك... طبعاً للفعل أيضاً علامات ليس هذا مكان الكلام عنها.

والقسم الثالث هو الحرف، هو ما ليس له معنى في نفسه، وإنما يظهر معناه في غيره، أي: أنه بذاته ليس له معنى، وإنما إذا اقترن بغيره يصبح له معنى،

وعندما نتكلم عن الحروف هنا لا نقصد بذلك الحروف التي في الكلام، أي: التي في بنية الكلام، مثل: حرف الجاء كلمة أحمد مثلاً، وإنما نقصد بذلك الحروف المعروفة، مثل: من، إلى، عن، على، قد، وغيرها... هذه الحروف لا تدل على معنى لوحدها، ولكن إذا اقترنت بغيرها أفادت معنى، مثال ذلك: ذهبت إلى المسجد، فإلى لوحدها لا تعطي أي معنى،

أما إذا قرنتها: ذهبت إلى المسجد، تعطي المعنى، ونرجع إلى كلام المؤلف رحمه الله تعالى حيث قال:

"أقل ما يتركب منه الكلام اسمان، أو اسم وفعل، أو فعل وحرف، أو اسم وحرف"

نحن قد قدمنا أن الكلام في الاصطلاح: هو اللفظ المركب المفيد فائدة يحسن السكوت عليها، فقلنا لا بد أن يكون مركباً من كلمتين فأكثر،

والمؤلف هنا إنما بدأ بالكلام عن أقل ما يتركب منه الكلام، أقل ما يسمى كلاماً يعني، وذكر هنا

أربعة تراكيب: اسمان اسم وفعل، فعل وحرف، اسم وحرف، فقوله: اسمان، مثل: الدرس

مفيد، زيد قائم، فهاتان كلمتان هما اسمان: الدرس مفيد، مبتدأ وخبر، زيد قائم.

وقوله: **"اسم وفعل"** مثاله: جاء زيد، بدأ الدرس،

ولا اختلاف بين النحاة على أن هذين التركيبين: الاسم والفعل يعدان من أقل ما

يتركب منه الكلام، ليس هناك خلاف بين النحاة على ذلك،

أما قوله: **"أو فعل وحرف"**

مثال ذلك: ما قام، وهذا مما اختلف فيه، هل يعد هذا من أقل ما يتركب منه الكلام أو لا؟ فمنهم من أثبتته بأنه يعد من أقل ما يتركب منه الكلام، كالمؤلف رحمه الله تعالى، وهم بذلك لم يعدوا الضمير المستتر في (قام) الذي تقديره: (هو) لم يعدوه كلمة لعدم ظهوره، ولكن الجمهور على عده كلمة، وقالوا أن مثل هذا لا يدخل في أقل ما يتركب منه الكلام، فلا يصح التمثيل به، ولا يصح أن يقال أن من أقل ما يتركب منه الكلام: فعل وحرف، وهذا هو الراجح والله تعالى أعلم،

أما قوله: **"اسم وحرف"** هو أيضاً مختلف فيه، مثاله في النداء: يا عمر! والمعنى: أدعو عمر، فالصورة اسم وحرف، يا عمر! الصورة هي صورة اسم وحرف، ولكن المعنى معنى الفعل، فيكون فعلاً واسماً، المعنى: أدعو عمر، أي: هي فعل واسم، فلا يصح التمثيل به عندهم، على كل: غرض المؤلف رحمه الله تعالى هو بيان أقسام الكلام، وأقل ما يتركب منه الكلام، ومعرفة الأسماء والأفعال والحروف مهمة للأصوليين لما في ذلك من الأثر على أحكامهم واستنباطاتهم وتقسيماتهم، فهذه الأقسام منها ما يفيد العموم كالأسماء الموصولة مثلاً، والنكرة في سياق النفي، هي تفيد العموم، ومنها ما يفيد التخصيص كالأعلام، ومنها ما يفيد الإطلاق كالنكرة في سياق الإثبات، فمعرفة هذه التقسيمات مهمة، وستمر معنا لاحقاً عند الكلام عن هذه المباحث،

ثم قال المؤلف رحمه الله تعالى: **"والكلام ينقسم إلى أمر ونهي وخبر واستخبار، وينقسم أيضاً:**

إلى تمن وعرض وقسم" فانتقل المؤلف رحمه الله تعالى إلى تقسيم آخر للكلام، وهو تقسيمه

للكلام باعتبار مدلوله؛ أي: باعتبار ما يدل عليه الكلام،

التقسيم الذي مر معنا قبل قليل: هو تقسيم الكلام باعتبار تركيبه، مم يتركب، هذا التقسيم

هو باعتبار مدلوله؛ أي: باعتبار ما يدل عليه، والكلام هنا ينقسم إلى قسمين:

1- الكلام باعتبار مدلوله،

2- أو باعتبار ما يدل عليه.. ينقسم إلى قسمين:

1- خبر

2- وإنشاء،

أما الخبر: فهو ما يحتمل الصدق والكذب لذاته، أي: ما يصح أن يقال للمتكلم به صدقت، أو كذبت، إذا سمعت المتكلم يصح أن تقول له: صدقت، ويصح أن تقول: كذبت، على حسب الكلام، مثل: ذهب الولد، إن جاءك أحد وقال: ذهب الولد، يمكن أن يوصف هذا الكلام بالصدق والكذب، فتقول له: صدقت، ذهب الولد صدقت، أو أن تقول: كذبت، سافر الرجل، هو كذلك، لهذا يسمى هذا الكلام خبراً، لاحتماله الصدق والكذب،

وقولنا: لذاته؛ أي: بغض النظر عن المتكلم أو المخبر به، يعني: باعتبار النظر إلى ذات الكلام، لأن من المخبرين ما لا يمكن أن يقال له: كذبت، فكلامه صدق دائماً، ومن المخبرين من لا يمكن أن يقال له: صدقت، وذلك أن كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ لا يمكن أن يوصف بالكذب أبداً، بل كله صدق وحق، ومن الكلام ما لا يوصف بالصدق، وهو المستحيل، مثل أن يدعي أحدهم أنه خالق السماوات والأرض، فهذا كذب قطعاً، وقائله كاذب قطعاً، وكذلك من يدعي النبوة بعد النبي ﷺ، هذا كاذب،

إذاً نعني بذاته: أي بالنظر إلى نفس الكلام وبغض النظر عن قائله، لا ينظر إلى قائله، إنما ذات الكلام،

أما القسم الثاني: وهو الإنشاء، فهو: ما لا يحتمل الصدق والكذب، يعني: لا يمكن أن يقال لقائله: صدقت أو كذبت، وهو ينقسم إلى ما ذكره المؤلف سوى الخبر، أي: ينقسم إلى الأمر، والنهي، والاستخبار، والتمني، والعرض، والقسم.

● والأمر: هو ما يدل على طلب الفعل،

مثل: قم، صلِّ، اشترِ، اسمع الدرس، اذهب إلى الدرس، خذ بالنصيحة، وما إلى ذلك..،

أي من هذه لا يصح أن يقال فيها: صدقت أو كذبت، اذهب إلى الدرس،

لا يصح أن تقول له: صدقت أو كذبت، لهذا هو إنشاء،

وسيأتي تفصيله بالدروس اللاحقة بإذن الله، إذ خصص المؤلف رحمه الله تعالى له باباً خاصاً،

● والنهي: ما يدل على طلب الترك،

مثل: لا تذهب، لا تكذب، لا تشرك بالله، وسيأتي أيضاً بشيء من التفصيل بإذن الله تعالى، ولكن نقول: أن النهي لا يصح فيه أن تقول: صدقت أو كذبت، مثل: لا تذهب، تقول له: صدقت أو كذبت؟! لا يصح،

● والاستخبار: هو الاستفهام، وهو طلب الخبر، أو طلب العلم بشيء لم يكن معلوماً من قبل،

أي: قبل الطلب، استخبار، فيه الألف والسين والتاء، وقد بينا سابقاً أن لها معانٍ.. إضافتها إلى الكلام لها معانٍ: منها الطلب، فهو طلب الخبر، الاستخبار: طلب الخبر، فتقول: هل فهمت الدرس؟ هل ذهبت إلى المسجد؟ لا يصح أن تقول عن هذا الكلام صدقت أو كذبت، إذا سأل أحد هذا السؤال لا يصح أن تقول له صدقت،

ثم ذكر المؤلف رحمه الله تعالى: **"التمني"**

قالوا: هو طلب الشيء المحبوب الذي لا يرجى؛ إما لاستحالة أو لتعسر الحصول عليه، طلب الشيء المحبوب الذي لا يرجى؛ إما لاستحالة أو لتعسر الحصول عليه، ومن أهم أدوات التمني: كلمة ليت، مثل: ألا ليت ريعان الشباب جديد، أنت إذا سمعت هذا الكلام لا تقول له صدقت أو كذبت،

● والعرض: هو الطلب برفق ولين،

ومن أدواته: (ألا) فتقول: ألا تنزل عندنا، ألا تأكل معنا، إن قالها لك أحد، لا تقول: صدقت أو كذبت، لا يصح أن تقول: صدقت أو كذبت، ألا تنزل عندنا؟ صدقت، لا يصح هذا الكلام، وطبعاً مثل هذا الأسلوب هو أسلوب مناسب لأصحاب المكانة العالية والعلماء وما إلى ذلك، فإن خاطبت عالماً أو شيخك فمن الأدب أن تستخدم مثل هذه الألفاظ التي فيها طلب برفق ولين،

وأخيراً: ذكر القسم،

● والقسم: نحو: والله، وتالله، وبالله، وهو كذلك من أقسام الإنشاء،

وفي كلام المؤلف نكتة، المؤلف قال: **"الكلام ينقسم إلى أمر ونهي وخبر واستخبار"**



ثم قال: **"وينقسم أيضاً إلى تمن وعرض وقسم"**

ظاهر كلامه أن هذين القسمين مختلفان، مع أنهما تقسيم واحد، وهو أن الكلام:

- إما أن يكون خبراً،

- أو يكون إنشأء،

وقد انتقد بعض أهل العلم على المؤلف هذا الكلام، ولكن اعتذر له البعض بأنه إنما قال:

"وينقسم أيضاً" إشارة إلى أن بعض أهل العلم اكتفى بأنواع الكلام التي ذكرها بداية، وهي الأمر

والنهي والخبر والاستخبار،

وبذكره: **"وينقسم أيضاً"** إنما أراد بذلك الاستدراك عليهم وإضافة هذه الأقسام إلى ما ذكروه

من قبل، فالله تعالى أعلم،

المهم نكون بذلك قد أنهينا تقسيم الكلام باعتبار مدلوله؛ أي: باعتبار ما يدل عليه،

ونكتفي بهذا القدر



مُجَانِكَ اللَّهْمُ وَيَمْنِكُ

نَشْرَهُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ

نَسْتَمْنُفِرُكَ وَنَشْرِبُ إِلَيْكَ

